

:- في تاريخ ١٠/١١/٢٠٠٨ تم إصدار قرار رقم ٨٨١١/٢٠٠٨
في تاريخ ١٠/١١/٢٠٠٨ في شأن...
في تاريخ ١٠/١١/٢٠٠٨ في شأن...

المادة ١٠٤ :-
المادة ١٠٥ :-

المادة ١٠٦ :-

المادة ١٠٧ :-

المادة ١٠٨ :-

المادة ١٠٩ :-
المادة ١١٠ :-

المادة ١١١ :-

المادة ١١٢ :-
المادة ١١٣ :-
المادة ١١٤ :-

المادة ١١٥ :-

المادة ١١٦ :-
المادة ١١٧ :-

المادة ١١٨ :-

المادة ١١٩ :-

المادة ١٢٠ :-

٠٥٠/٧٠٠٠
في تاريخ ١٠/١١/٢٠٠٨
في تاريخ ١٠/١١/٢٠٠٨
في تاريخ ١٠/١١/٢٠٠٨

وتأخر المميز مؤجلاً .

المميز مؤجلاً .

المميز مؤجلاً .

المميز مؤجلاً .

(5) المميز مؤجلاً .

المميز مؤجلاً .

المميز مؤجلاً .

المميز مؤجلاً .

(3) المميز مؤجلاً .

المميز مؤجلاً .

(5) المميز مؤجلاً .

المميز مؤجلاً .

المميز مؤجلاً .

(8) المميز مؤجلاً .

(1) المميز مؤجلاً .

المميز مؤجلاً .


وتأخر المميز مؤجلاً .

المميز مؤجلاً .

(8) المميز مؤجلاً .

المميز مؤجلاً .

المميز مؤجلاً .



- (٥) لہذا اس سلسلے میں اس وقت کے عدالتوں کی طرف سے جاری کی گئی ہیں۔
- (٣) لہذا اس سلسلے میں اس وقت کے عدالتوں کی طرف سے جاری کی گئی ہیں۔
- (٨) لہذا اس سلسلے میں اس وقت کے عدالتوں کی طرف سے جاری کی گئی ہیں۔
- (٨) لہذا اس سلسلے میں اس وقت کے عدالتوں کی طرف سے جاری کی گئی ہیں۔
- (١) لہذا اس سلسلے میں اس وقت کے عدالتوں کی طرف سے جاری کی گئی ہیں۔

:- اس کے لئے

- ٨)
- ١)

:- اس کے لئے

lawpedia.jo

:- اس کے لئے

اس کے لئے

اس کے لئے

۱۳۸۵ هجری قمری و ۱۳۸۶ شمسی ۱/۸/۱۳۸۶ ... [...]

:- ...


... ۸/۸/۱۳۸۶ ...

... [...]

... [...]

• اس وقت کے ساتھ ساتھ ان کے لیے اور بھی بہتر مواقع مل سکتے ہیں۔
۱۹۷۸ء کے انتخابات میں ۱۸ مئی کو صوبائی اسمبلی کا اجلاس ہوا۔ اس اجلاس میں
صوبائی اسمبلی نے صوبائی حکومت کے لیے ایک نیا قانون منظور کیا۔
اس قانون کے تحت صوبائی اسمبلی کا دورانیہ ۱۸ مئی ۱۹۷۸ء سے ۱۸ مئی ۱۹۷۹ء
تک رہے گا۔

• اس وقت کے ساتھ ساتھ ان کے لیے اور بھی بہتر مواقع مل سکتے ہیں۔
۱۹۷۸ء کے انتخابات میں ۱۸ مئی کو صوبائی اسمبلی کا اجلاس ہوا۔ اس اجلاس میں
صوبائی اسمبلی نے صوبائی حکومت کے لیے ایک نیا قانون منظور کیا۔
اس قانون کے تحت صوبائی اسمبلی کا دورانیہ ۱۸ مئی ۱۹۷۸ء سے ۱۸ مئی ۱۹۷۹ء
تک رہے گا۔




• اس وقت کے ساتھ ساتھ ان کے لیے اور بھی بہتر مواقع مل سکتے ہیں۔
۱۹۷۸ء کے انتخابات میں ۱۸ مئی کو صوبائی اسمبلی کا اجلاس ہوا۔ اس اجلاس میں
صوبائی اسمبلی نے صوبائی حکومت کے لیے ایک نیا قانون منظور کیا۔
اس قانون کے تحت صوبائی اسمبلی کا دورانیہ ۱۸ مئی ۱۹۷۸ء سے ۱۸ مئی ۱۹۷۹ء
تک رہے گا۔

- ۱. ...
- ۲. ...
- ۳. ...
- ۴. ...
- ۵. ...

:-

...



...

...

بجناية الشروع بالاغتصاب خلافاً

تجريم المتهم

للمادتين ١/٢٩٢ و ٧٠ عقوبات وبدلالة المادة ١٠١ عقوبات المسندة إليه .

وعطفاً على ما جاء بقرار التحريم تقرر المحكمة ما يلي :-

(١) عملاً بأحكام المادة ١/٢٩٢ و ٧٠ عقوبات وبدلالة المادة ١٠١ عقوبات تقرر
بالاتصال الشاقة المؤقتة
بالمحكمة وضع المجرم
مدة خمس سنوات والرسوم .

(٢) عملاً بأحكام المادة (٧٢) من قانون العقوبات تنفيذ العقوبة الأشد بحق المجرم
وهي وضعه بالاتصال الشاقة المؤقتة مدة خمس
سنوات والرسوم ومصادرة الأداة الحادة المضبوطة .

لم يرض النائب العام لدى محكمة الجنايات الكبرى بهذا القرار فطعن فيه تمييزاً
للسبين الوالد دين بلاحة التمييز المقدمة منه بتاريخ ١٩/٣/٢٠٠٧ .

كما لم يرض المحكوم عليه بالقرار المشار إليه فطعن فيه تمييزاً للأسباب
الواردة بلاحة التمييز المقدمة منه بتاريخ ٢٠/٣/٢٠٠٧ .

وتقدم مساعد رئيس النيابة العامة بمطالبة خطية مؤرخة في ١٨/٤/٢٠٠٧ طلب
في نهايتها رد التمييز المقدم من المميز سامي موضوعاً وقبول التمييز المقدم من النائب
العام لدى محكمة الجنايات الكبرى موضوعاً .

وفي الموضوع/ وعن السببين الرابع والخامس
من أسباب التمييز المقدم من المتهم سامي :-

وحاصلها النعي على الحكم المطعون فيه خطأ بعدم إحالته إلى مركز
الأمراض النفسية كونه كان يتعالج في دولة الإمارات العربية بالمرض النفسي ولدى والده
التقارير الطبية .

~~Handwritten signature and scribbles~~

lawpedia.jo

~~Handwritten signature and scribbles~~

٢٠٠٨/٠٧/٠٥ الموافق ١٤٣٠ سنة الأولى خلاص ١٩ بتاريخ ١٩

٠. ~~Handwritten text~~
٠. ~~Handwritten text~~
٠. ~~Handwritten text~~
٠. ~~Handwritten text~~

٠. ~~Handwritten text~~

قرار المخالفة
المعطى من القاضي د. أكرم مساعده
فى الدعوى الجزائية التمييزية رقم ٢٠٠٧/٥٣٠

أخالف الأكثرية المحترمة فيما انتهت إليه وأرى أن الأقوال التى تلفظ بها المتهم سامي أمام محكمة الجنايات الكبرى لا تشكل جنون أو عته بالمعنى الوارد بالمادة ٢٣٣ من قانون أصول المحاكمات الجزائية بل تشكل جريمة اقترفها المتهم وهي انتهاك حرمة المحكمة . علماً بأن المذكور كان حكم بجريمة سابقة بتاريخ ٢٠٠٢/٢/١٩ .

وأما الادعاء فى أسباب الطعن بأنه يعاني من أمراض عقلية فهي أقوال مجردة لا ترقى سبباً لإحالته لطبيب نفسى .

كما أن محكمة الموضوع - محكمة الجنايات الكبرى - حاكمت المتهم الطاعن - وهي الأولى بتقدير حالته وتصرفاته - لم تجد ما يدعو لممارسة صلاحياتها بإحالة المذكور لطبيب نفسى .

ولا أجد فى هذه الدعوى وادعاءات الطاعن ما ينطبق وأحكام المادة ٢٣٣ المذكورة ولا مع قرار محكمتنا بيهنتها العامة رقم ٢٠٠١/٢٢٤ .

وأرى رد الطعن وتأييد الحكم المطعون فيه بالمخالفة لما توصلت إليه الأكثرية ، فلذلك دونت هذه المخالفة .

قراراً صدر بتاريخ ١٩ جمادى الأولى سنة ١٤٢٨ هـ الموافق ٢٠٠٧/٦/٥ م

عضو المحكمة
ف

رئيس الدائرة
دقة
ق/ ن. م